المختصر في شرح كتاب

المنتخب من المتون

منطلق التأصيل العلمي

(2)

الأربعون النووية مع تتمة ابن رجب

جمع وترتيب

هند بنت صالح المقيطيب



الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ البُخَارِيُّ الجُعْفِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ رضي الله عنهما فِي صَحِيحَيْهِمَا ـ اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ ـ.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ـ أَيْضًا ـ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ.

وَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ».

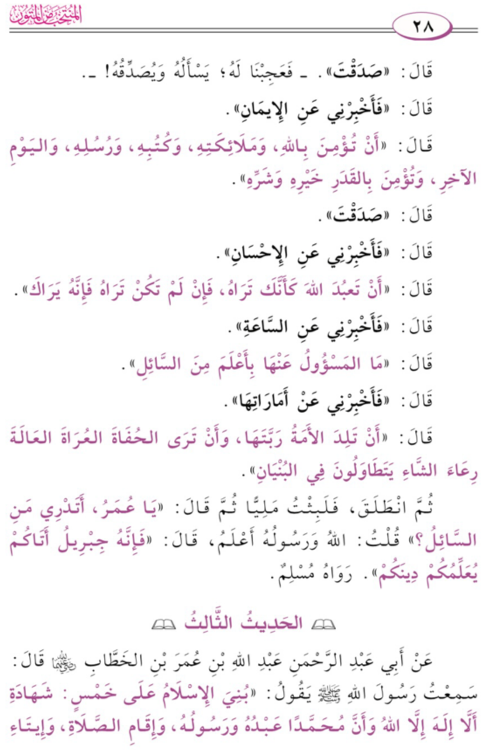
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا».

الحديث الأول:

هذا الحديث قيل: إنه ثلث العلم، (**إنما الأعمال بالنيات**) إنما أداة حصر، والأعمال: قيل: إنها خاصة بالقُرَب، وقيل: إنها للعموم في كل عمل، فما كان منها قُربة أثيب عليها فاعلها، وما كان منها من أمور العادات كالأكل والشرب والنوم فإن العامل يثاب عليها إذا نوى بها التقوي على الطاعة. والنية في اللغة: القصد، وتأتي للتمييز بين العبادات كتمييز فرض عن فرض، أو فرض عن نفل، وتمييز العبادات، عن العادات كالغسل من الجنابة، والغسل للتبرد والتنظف. (**وإنما لكل امرئ ما نوى**): هذا إخبار أنه لا يحصل له من عمله إلا ما نواه، فإن نوى خيرًا حصل له خير، وإن نوى شرًا حصل له شر، والثواب والعقاب على العمل تابع للنية. (**فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله**): الهجرة: مأخوذة من الهجر، وهو الترك، وتكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، والهجرة من مكة إلى المدينة، انتهت بفتح مكة، والهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام باقية إلى قيام الساعة، فمن كان قصده من هجرته الله ورسوله نال ثواب الهجرة وأجرها، (**ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**): وأما من كانت هجرته قصدًا لأمر دنيوي فلن ينال من ثواب هجرته شيئا، (**فهجرته إلى ما هاجر إليه**): تحقيرًا لأمور الدنيا.

الحديث الثاني:

(**إذ طلع علينا رجل**): أي بصورة رجل وهو جبريل عليه السلام، (**فأسند ركبتيه إلى ركبتيه**) أي: ألصق، (**ووضع كفيه على فخذيه**): أي فخذي نفسه متأدبًا، أو فخذي رسول الله ﷺ متبسِّطًا، (**الإسلام**): هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك والبدع وأهلهما. (**تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله**) أي تقر بالشهادتين: التوحيد والرسالة، (**وتقيم الصلاة**): الصلاة لغة: الدعاء، وشرعًا: أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم. ومعنى إقامة الصلاة: أي: أداء الصلاة بأفعالها، وركوعها، وسجودها، وخشوعها. (**وتؤتي الزكاة**): أي تعطي وتخرج الزكاة المفروضة عليك إذا توفرت شروط وجوبها، (**وتصوم رمضان**)، الصيام: لغة الإمساك، وشرعا: هو التعبد لله بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس، (**وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا**): الحج لغة: القصد، وشرعا: هو التعبد لله بأداء مناسك الحج، على ما جاء في السنة، والحج لا يجب على المسلم إلا إذا توفرت شروطه، ومن شروطه أن يملك زادًا وراحلة، يستطيع بها الوصول لمكة وأداء نسكه، ولا يجب في العمر إلا مرة.



٢٨ المنتخب من المتون

قَالَ: «صَدَقْتَ». ـ فَعَجِبْنَا لَهُ؛ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! ـ.

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ».

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: «صَدَقْتَ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ».

قَالَ: «أَنْ تعبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ».

قَالَ: «مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا».

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ».

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ

(فعجبنا له يسأله ويصدقه) لأن السؤال يدل على عدم علمه والتصديق يقتضي علمه، **(قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: أن تؤمن)** أي تصدق، والإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل، فهو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، وهذا تعريفه وحكى الإجماعَ عليه غير واحد منهم ابن عبد البر وشيخ الإسلام، **(أن تؤمن بالله)**: أي تؤمن بوجود الله وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته وما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ وأنه المستحق للعبادة وحده دون من سواه، **(وملائكته)**: أي بوجودهم وبما بلغنا من صفاتهم وأحوالهم، فهم مخلوقون من نور، وأن عددهم لا يحصيه إلا الله، والإيمان بما وكلوا من أعمال، **(وكتبه)**: أي تؤمن بأن الله أنزل كتبا من عنده، لا يَعرف أسماءها وعددها إلا الذي أنزلها، وأيضا يتضمن الإيمان بالقرآن العظيم وأنه كلام الله منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود، ويتضمن العمل بأحكامه وتصديق أخباره، **(ورسله)**: أي تؤمن بالرسل الذين بعثهم الله، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر برسالة الجميع، وهو يتضمن محبتهم والاقتداء بهم، ويتضمن الإيمان بأن محمدًا ﷺ خاتمهم لا نبي بعده، **(واليوم الآخر)**: هو يوم القيامة فيؤمن به وبما يكون فيه، وسمي بالآخر؛ لأنه لا يوم بعده، **(وتؤمن بالقدر خيره وشره)**: والإيمان بالقدر يلزم من العبد إيمانه بعلم الله بالمقدر للشيء قبل وقوعه، وومشيئته له، ووكتابته له قبل حصوله، وأنه خالقه وموجده، قوله:**(فأخبرني عن الإحسان)**: أي الذي يمدحه الله تعالى في كتابه وحث عباده على تحصيله، **(فأخبرني عن الساعة؟)** أي عن وقت قيامها **(قال)** رسول الله ﷺ **(ما المسؤول عنها)** أي عن الساعة **(بأعلم من السائل)** أي لست بأعلم فيها منك، يعني كما أنت لا تعلم أنا كذلك لا أعلم، لقوله تعالى: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾. **(قال: فأخبرني عن أماراتها، قال: أن تلد الأمة ربتها)**. قيل: إن السبي يكثر بعد اتساع رقعة الإسلام، فيستولد الناس إماءهم، فيكون الولد كالسيد لأمه؛ لأن ملكها راجع إليه في التقدير، وذلك إشارة إلى قوة الدين، واستيلاء المسلمين، وهي من الأمارات؛ لأن بلوغ الغاية منذر بالتراجع والانحطاط المؤذن بقيام الساعة. وقيل: معناه فساد الأحوال بكثرة بيع أمهات الأولاد، فتردد في أيدي المشترين حتى يشتريها ابنها، فيطؤها، وقيل: معناه الإشارة إلى كثرة عقوق الأولاد، فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته، من الخدمة وغيرها، وخص بولد الأمة؛ لأن العقوق فيه أغلب. **(وأن ترى)** خطاب عام **(الحفاة)** جمع الحافي، وهو من لا نعل له **(العراة)** جمع العاري، وهو صادق على من يكون بعض بدنه مكشوفا **(العالة)** جمع عائل، وهو الفقير **(رعاء)** جمع راع **(الشاء)** جمع شاة **(يتطاولون في البنيان)** أي يتفاخرون في ارتفاعه وكثرته، إشاره إلى تغلب الأرذال، وتذلل الأشراف، **(فلبثت مليا)**: أي زمانا، (يا عمر، أتدري من السائل) أي أتعلم.

الحديث الثالث: **(بني الإسلام على خمس)**: أي أسس على خمس خصال أو دعائم أو قواعد أو نحو ذلك. **(شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله)**: الشهادتان متلازمتان، لا تصح أحدهما إلا بالأخرى؛ لذا جعلهما ركنًا واحدًا. **(وإقام الصلاة)**: أي المداومة عليها بشروطها، وأركانها وواجباتها، **(وإيتاء الزكاة)**: أي إعطائها لمستحقيها، **(وحج البيت)**: أي قصده لأداء النسك. قال النووي في شرح مسلم: اعلم أن هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جمع أركانه. ا.هـ. وحديث عبد الله بن عمر فيه معنى زائداً على ما جاء في حديث جبريل؛ لأن حديث جبريل فيه تفسير الإسلام بذكر هذه الأمور الخمسة، وأما حديث ابن عمر ففيه بيان أهمية هذه الأمور الخمسة وعظيم شأنها، وأن الإسلام بني عليها. فلا تكرار فيه.

الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ ـ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ.

فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا.

وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، ومُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ

عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ».

الحديث الرابع:

قوله:**(وهو الصادق المصدوق):** أي الصادق في قوله المصدوق فيما يأتيه من الوحي الكريم. قوله:**(إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة):** قيل: إن المني يقع في الرحم متفرقا فيجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المدة. **(ثم يكون علقة مثل ذلك):** فإذا تم عليه أربعون يومًا تتحول النطفة إلى قطعة من الدم فتمكث أربعون يومًا أخرى، وسميت علقة؛ لعلوقها بيد الممسك بها، أو لعلوقها بالرحم. **(ثم يكون مضغة مثل ذلك):** أي تكون قطعة من اللحم بقدر ما يمضغ لمدة أربعين يومًا، **(ثم يرسل إليه الملك):** يعني الملك الموكل بالرحم. **(فينفخ فيه الروح):** فإذا تم مائة وعشرون يومًا، أي أربعة أشهر يأتيه الملك، فينفخ في المضغة الروح فتدب فيها الحياة، ويكون إنسانا ثم يبدأ بالتحرك وتشعر فيه الأم، وإن سقط فإنه يغسل ويصلى عليه، ويدفن، قوله:**(ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد):** قال ابن رجب: "وقد ورد أن هذه الكتابة تكتب بين عيني الجنين، ففي " مسند البزار " عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال:(إذا خلق الله النسمة ، قال ملك الأرحام : أي رب أذكر أم أنثى ؟ قال: فيقضي الله إليه أمره، ثم يقول : أي رب أشقي أم سعيد ؟ فيقضي الله إليه أمره، ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى النكبة ينكبها). وقد روي موقوفا على ابن عمر غير مرفوع، وحديث حذيفة بن أسيد المتقدم صريح في أن الملك يكتب ذلك في صحيفة، ولعله يكتب في صحيفة، ويكتب بين عيني الولد". **(بكتب رزقه):** المكتوب له، المقدر له من ولادته إلى وفاته، وهو رزق سواء كان من طريق حلال، أو من طريق حرام هو رزق، والآثار المترتبة على الحلال والحرام هذا شيء آخر، **(وأجله):** أي مدة حياته، متى يموت وفي أي مكان سيموت، **(وعمله):** صالحًا أو فاسدًا، **(وشقي أو سعيدٌ)** شقي في الآخرة أو سعيد فيها، **(فو الذي لا إله غيره)** إذا كان كل من الشقاوة والسعادة مكتوبًا، فأقسم بالله الذي لا معبود بحق غيره **(إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة)**؛ أي: بأن يأتي بالطاعات ويترك المنهيات **(حتى ما يكون)** أي: لا يوجد **(بينه وبينها)** أي: الجنة **(إلا ذراع)**، وهي كناية عن شدة القرب، **(فيسبق):** أي: يغلب **(عليه الكتاب)** الذي كتب له في بطن أمه **(فيعمل بعمل أهل النار)** من المعاصي، كفرًا كانت أو كبيرة، بإرادته واختياره، **(فيدخلها)** أي: النار يوم القيامة، **(وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)** بأن يتوب من ذنبه، إما بالإسلام إن كان كافرًا، وإما بالإقلاع والندامة ورد المظالم إن كان مسلمًا.

الحديث الخامس: **(عن أم المؤمنين)** أي: في الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح، دون نحو النظر والخلوة، وكذا سائر أمهات المؤمنين، **(أم عبد الله)** كناها ﷺ بابن أختها أسماء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، وأبعد من قال: بسقط لها. **(من أحدث) أي:** أنشأ واخترع من قبل نفسه **(في أمرنا)** أي: أمر الدين، **(هذا)** إشارة لجلالته، ومزيد رفعته وتعظيمه، **(ما ليس منه)** **أي أنه ليس له أصل من القرآن الكريم أو سنة النبي ﷺ، ولا يندرج تحت حكم فيهما أو يتعارض مع أحكامها**؛ **(فهو رد) أي:** مردود على فاعله؛ لبطلانه وعدم الاعتداد به، سواء كانت منافاته لما ذكر لعدم مشروعيته بالكلية، كنذر القيام وعدم الاستظلال، أو للإخلال بشرطه أو ركنه، أو للزيادة على المشروع، وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ؛ فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات وإبطال المنكرات الخارجة عن أصول الدين.. قوله:**(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)** أفاد رد البدعة العملية على وجه الخصوص.

المنتخب من المتون ٣٠

الحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهَ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ.

فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ.

أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ تَعَالَى مَحَارِمُهُ.

أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ. فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي

الحديث السادس: وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة **(إن الحلال بيّن)**: حرف إن من أدوات التوكيد، والخبر يلقى مؤكدًا للاهتمام به، أو لتنزيل السامع منزلة الغافل لينبه، **(الحلال)** هو: ما أحله الله صرفًا، مثل قوله تعالى:(أحل لكم الطيبات)، **(بيّن)** من البيان والوضوح، **(وإن الحرام بيّن)** والحرام هو: الممنوع، ومنه: محارم الإنسان وحرمه الممنوعات على غيره، ومنه: حرمة الرجل، أي: أنها محرمة وممنوعة على غيره، مثل قوله تعالى:(وحرم الربا)، **(وبينهما أمور مشتبهات):** أي أن بعض الأمور مشتبه، تدور بين الحلال والحرام، ولا يعلم حكم هذا المشتبه كثير من الناس، مثل النكاح بنية الطلاق، فليس كل أحد يستبين له الدليل، والشبهات هي كل ما تتنازعه الأدلة من الكتاب والسنة وتتجاذبه المعاني فالإمساك عنه ورع، **(فمن اتقى الشبهات)**: أي من اجتنب وترك الأشياء التي لم يظهر أنها حلال وابتعد عنها، **(استبرأ لدينه وعرضه)**: سلم عن الوقوع في المحرم لأنه قد يكون هذا المشتبه حرامًا، فلا يذم شرعًا، ويسلم له عرضه من كلام الناس لأن من يظهر له ذلك المشتبه حرامًا فإنه يعرض نفسه لذمهم بسبب ارتكابه هذا المشتبه، **(ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)**: أي أن من لم يجتنب المشتبهات فقد عرض نفسه للوقوع في الحرام؛ لأنه لا يدري لعل ذلك المشتبه يكون حرامًا، **(كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه)**: كالراعي الذي يجعل ماشيته ترعى قرب أرض قد حماها صاحبها، فتوشك ماشيةُ الراعي أن ترعى في هذا الحمى لقربها منه، فكذلك من يفعل ما فيه شبهة، فإنه بذلك يقترب من الحرام فيوشك أن يقع فيه،**(ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه)**: أي: إن حمى الله هي المعاصي التي حرمها على عباده، فمن دخل حماه بارتكاب شيء من المعاصي هلك، ومن قاربه بفعل الشبهات كان على خطر، **(ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)**: المضغة قطعة من اللحم وهذا دليل على أهمية صلاح القلوب فإنها إذا صلحت صلح أعمال الجوارح.

الحديث السابع: **(الدين النصيحة)**: أي: أن معظم الدين النصيحة، كمثل قوله ﷺ:(الدعاء هو العبادة)، و(الحج عرفة)، قال الإمام أبو السعادات؛ ابن الأثير رحمه الله:" النصيحة: كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له، وأصل النصح في اللغة: الخلوص، يقال نصحته ونصحت له، **ومعنى نصيحة الله:** صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته. **والنصيحة لكتاب الله:** هو التصديق به، والعمل بما فيه. **ونصيحة رسوله:** التصديق بنبوته ورسالته، والانقياد لما أمر به ونهى عنه. **ونصيحة الأئمة:** أن يطيعهم في الحق، ولا يرى الخروج عليهم إذا جاروا. **ونصيحة عامة المسلمين:** إرشادهم إلى مصالحهم".

الحديث الثامن: **(أمرت أن أقاتل الناس)**: أي أمرني الله تعالى بقتال الكفار جميعا حتى يقروا بالشهادتين، ويعترفوا لله بالوحدانية، ولمحمد بالرسالة، **(حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله)**: هذا هو الشرط لدفع القتال، وهو الإقرار بوحدانية الله ورسالة محمد ﷺ

(ويقيموا الصلاة): المكتوبة، **(ويؤتوا الزكاة)**: المفروضة لمن توفرت عنده شروطها، **(فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم)**: أي ما سبق، **(فقد عصموا)**: أي منعوا مني دمائهم وأموالهم، **(إلا بحق الإسلام)**: استثناء يعني أن عصمتهم ليست مطلقة، بل تسقط إذا ارتكبوا جريمة يستحقون عليها القتل أو التعزير بموجب أحكام الإسلام. **(وحسابهم على الله تعالى)**: قال القاري:" نحكم بظاهر حالهم فنرفع عنهم ما على الكفار، ونؤاخذهم بحقوق الإسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم، والله يتولى حسابهم فيثيب المخلص ويعاقب المنافق ".

الأربعون النووية ٣١

دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ العَاشِرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ ﷻ أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]».

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟!. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الحَادِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ ـ ﵄ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ:

الحديث التاسع:

لهذا الحديث سبب ذكره أبو هريرة رضي الله عنه في رواية أخرى؛ حيث قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (أيها الناس، إن الله فرض عليكم الحج فحجوا)، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو قلت: نعم، لوجبت، ولما استطعتم)، **(ما نهيتكم عنه فاجتنبوه)**، أي: فإذا منعتكم عن شيء فلا تفعلوه، وابتعدوا عنه كله؛ إذ الامتثال لا يحصل إلا بترك الجميع، **(وما أمرتكم به)**، أي: وإذا طلبت منكم فعل شيء؛ **(فافعلوا منه ما استطعتم)**، أي: فافعلوا منه ما قدرتم عليه على قدر طاقتكم واستطاعتكم؛ وجوبا في الواجب، وندبا في المندوب، **(فإنما أهلك من قبلكم كثرة مسائلهم)**، أي: فإنما هلكت الأمم السابقة بسبب كثرة أسئلتهم لغير حاجة وضرورة، **(واختلافهم على أنبيائهم)**، أي: أنهم هلكوا بسبب كثرة سؤالهم، وكثرة مخالفتهم، وعصيانهم لأنبيائهم.

الحديث العاشر:

(إن الله طيب) أي: منزه عن النقائص، ومقدس عن الآفات والعيوب، واختلف العلماء هل الطيب من أسماء الله والأكثر أنه ليس اسما بل صفة له سبحانه لأنه لم يأت في النصوص تسميته سبحانه بالطيب، **(لا يقبل إلا طيبا)** أي: إنه لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصا من المفسدات كالرياء والعجب، ولا من الأموال إلا ما كان حلالا، **(وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين)** فسوى بينهم في الخطاب بوجوب أكل الحلال فأمر الله تعالى للرسل وأمره للمؤمنين واحد؛ أن يأكلوا من الطيبات، وأما الخبائث فإنها حرام عليهم. **(ثم ذكر)** أي: النبي ﷺ **(الرجل يطيل السفر أشعث أغبر)** قال النووي – رحمه الله –: أي إنه يطيل السفر في وجوه الطاعات؛ كحج وزيارة مستحبة، وصلة رحم، وغير ذلك؛ اه. **(يمد يديه إلى السماء)** يرفعهما داعيا متذللا، **(يا رب)** أعطني كذا، **(يا رب)** اصرف عني كذا. **(ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وغذي بالحرام، فأنى)**؛ أي: كيف **(يستجاب له)** وهذه صفته، وهذا حاله، فلا يستجاب له؛ لخبث وإثم مطعمه ومشربه.

الحديث الحادي عشر: قوله:(سبط رسول الله وريحانته):

السبط: هو ابن البنت، وابن الابن يسمى: حفيدا، فالحسن رضي الله عنهما هو ابن بنت النبي فاطمة، **وأما قوله:(وريحانته)** الريحانة هي تلك الزهرة الطيبة الرائحة، وقد وصف النبي ﷺ الحسن والحسين بأنهما ريحانتاه، وقوله:**(دع)** أي اترك **(ما يريبك)**: أي ما يلحقك به ريب وشك وقلق إلى **"ما لا يريبك"** أي إلى شيء لا يلحقك به ريب ولا قلق، وهذا الحديث أصل في الورع وضابطه. وعلق الذهبي عليه بقوله: سنده قوي. والحديث أخرجه النسائي مختصرا بهذا اللفظ الذي أورده ابن رجب عن النووي وأخرجه الترمذي والحاكم تاما وأشار الترمذي إلى أن له قصة، وقد ساقه أحمد في المسند بقصته وتمامه من حديث بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله – ﷺ –؟ قال: أذكر أني أخذت تمرة من تمر الصدقة فألقيتها في فانتزعها رسول الله – ﷺ – بلعابها فألقاها في التمر، فقال له رجل: ما عليك لو أكل هذه التمرة؟ قال: إنا لا نأكل الصدقة، قال: وكان يقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنية، وإن الكذب ريبة، قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: "اللهم هدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنه لا يذل من واليت، وربما قال: تباركت ربنا وتعاليت."

المنتخب من المتون ٣٢

«دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ: تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ.

الحَدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ـ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحديث الثاني عشر: قوله:(من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه): قال الشيخ: عبد الكريم الخضير هذا الحديث من حيث المعنى صحيح. قوله:**(حسن إسلام المرء)**: من تبعيضية أي إن من كمال إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، من شؤون غيره من كثرة الفضول الذي لا حاجة له فيه من أمر دين غيره ودنياه.

الحديث الثالث عشر: (لا يؤمن أحدكم): النفي هنا لا يقصد به نفي أصل الإيمان، وإنما نفي الكمال، **(حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه):** من الطاعات وأنواع الخيرات في الدين والدنيا، ويكره له ما يكره لنفسه، وهذا من سلامة الصدر من الغل والغش والحسد؛ فإن الحسد يقتضي أن يكره الحاسد أن يفوقه أحد في خير، أو يساويه فيه؛ لأنه يحب أن يمتاز على الناس بفضائله، وينفرد بها عنهم، والإيمان يقتضي خلاف ذلك، فالمؤمن الكامل يحب أن يشاركه المؤمنون كلهم فيما أعطاه الله من الخير.

الحديث الرابع عشر: لا يحل إراقة دم مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، إلا بحق الله تعالى، وقد ذكر النبي في هذا الحديث ثلاثة أمور من فعل واحدا منها والعياذ بالله أقيم عليه الحد؛ أولها:**(النفس بالنفس):** فمن قتل نفسا بغير حق شرعي، فإن القاتل يقتل بها قصاصا، إذا توفرت شروط القصاص، والثاني: **(والثيب الزاني)**، الثيب وهو المتزوج أو من سبق له الزواج إذا ارتكب فاحشة الزنا وثبتت عليه بالبينة أو الإقرار، فإنه يرجم حتى الموت، والثالث:**(والتارك لدينه المفارق للجماعة)**، وهو المرتد الذي ترك دين الإسلام وارتد عنه لغيره من الأديان، ففارق جماعة المسلمين؛ فإنه يحل دمه بهذه الردة، بعد استتابته ثلاثة أيام، فإن تاب وعاد إلى دينه، وإلا قتل حدًا، وهذه الثلاثة أمور التي ذكرها النبي في هذا الحديث لا يعني أنه لا يوجد غيرها يحل بها دم المسلم فقد جاءت نصوص في قتل أناس غير هؤلاء الثلاثة، ويكون الحصر فيها من قبيل الحصر الإضافي الذي فيه الإشارة إلى أهميتها ووضوحها وجلائها، وأن غيرها يكون مضافا إليها، قال ابن رجب رحمه الله تعالى في ذكره لتلك الأمور العشرة التي يقتل بها المسلم فمنها: في اللواط، ومنها :من أتى ذات محرم، ومنها :الساحر، ومنها :قتل من وقع على بهيمة، ومنها :من ترك الصلاة، ومنها :قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، وقد روي قتل السارق في المرة الخامسة،...).

الحديث الخامس عشر: (من كان ويؤمن بالله واليوم الآخر): جمع النبي ﷺ بين الإيمان بالله والإيمان باليوم الآخر؛ لأن الإيمان بالله هو الأساس، وأما اليوم الآخر فقد ذكره مع الإيمان بالله تنويها وتذكيرا بالمعاد، وأن الناس يجازون على أعمالهم: إن خيرا فخير، وإن شرا فشر، وما يأتي فيه ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر وهو يتعلق بالأوامر فإنه يكون ترغيبا، وما يأتي فيه ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر وهو يتعلق بالنواهي فإنه يكون ترهيبا. **(فليقل خيرا، أو ليصمت)**، أي: يلتزم السكوت إن لم يستطع قول الخير؛ وإنما نبه وشدد عليه؛ لأن آفات اللسان كثيرة، فإن المرء إذا أراد أن يتكلم، فليتفكر قبل كلامه؛ فإن علم أنه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر إلى محرم ولا مكروه، فليتكلم، وإن كان مباحا فالسلامة في السكوت؛ لئلا يجر المباح إلى محرم أو مكروه.**(فليكرم جاره):** يحسن إليه ويكف أذاه عنه، ويحفظ حرمته حال غيبته وحضوره، ويبدأه بالسلام، ويعوده إذا مرض وينصحه ويعزيه عند المصيبة ويشاركه في أفراحه، ويواسيه وقت الحاجة، فمن حق الجار أن تبسط إليه معروفك، وتكف عنه أذاك. **(فليكرم ضيفه):** وإكرام الضيف يكون بطلاقة الوجه، وطيب الكلام، والإطعام ثلاثة أيام، بما حضره من غير تكلف؛ لئلا يثقل عليه وعلى نفسه، وبعد الثلاثة يعد من الصدقة، ومن الضيوف من يكون حقه أولى، كالضيف المسافر، وهو القادم من بلد آخر، فحقه وإكرامه أولى من الزائر من البلد نفسه، وليس قادما من السفر.

الأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّة ٣٣

الحَدِيثُ السَّادِسَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**أَوْصِنِي**». قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ السَّابِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي يَعْلَى، شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ عز وجل كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ؛ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «**يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ**

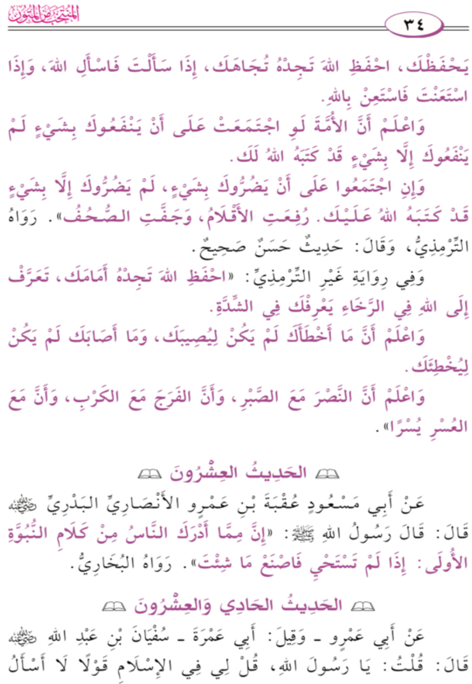
الحديث السادس عشر:

قوله:(أن رجلا): قيل: هو أبو الدرداء، وقيل: هو جارية بن قدامة رضي الله عنه، قوله:(**أوصني قال: لا تغضب**): قال العيني: "لعل الرجل كان غضوبًا فوصاه بتركه". والغضب: هو ثوران القلب وإرادة الانتقام. قال الخطابي: معنى لا تغضب: لا تتعرض لأسباب الغضب والأمور التي تجلب الغضب، أو: لا تفعل ما يأمرك به الغضب، ويحملك عليه من الأقوال والأفعال، قوله:(**فردد مرارا فقال: لا تغضب**): أي فردد السائل عليه مرارا يقول: أوصني يا رسول الله؛ وكأنه لم يقنع بقوله: "لا تغضب" فطلب وصية أبلغ منها وأنفع، فلم يزده ﷺ عليها، وأعادها له تنبيها له بتكرارها على عظيم نفعها وعمومه، وعلاج الغضب: أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم.، وأن يتذكر الإنسان ما جاء في فضل الحِلْم وكَظْم الغيظ. وأن يتذكر الإنسان ما يترتب عليه من مفاسد. ويغير الحالة التي هو عليها، فيجلس إن كان واقفًا، ويضطجع إن كان جالسًا، ليهدأ عنه الغضب. ويغتسل أو يتوضأ؛ إذ الغضب من الشيطان، والشيطان خُلق من نار، والماء يطفئ النار.

الحديث السابع عشر: قوله:(إن الله كتب الإحسان) أي: أوجب عليكم الإحسان في كل شيء، قال ابن رجب: ولفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند أكثر الفقهاء والأصوليين، خلافًا لبعضهم. وقال السندي: قوله: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء) أي: أوجب عليكم الإحسان في كل شيء فكلمة " على " بمعنى " في "، ومتعلق الكتابة محذوف، والمراد بالإيجاب الندب المؤكد (**فأحسنوا القتلة**) بكسر القاف للنوع وإحسان القتلة أن لا يميل ولا يزيد في الضرب بأن يبدأ بالضرب في غير المقاتل من غير حاجة ونحو ذلك. الذبح بفتح الذال وليحد من الإحداد شفرته بفتح الشين السكين العظيم، أي: ليجعلها حادة سريعة في القتلة وليرح من الإراحة.

الحديث الثامن عشر: قوله:(**اتق الله**): التقوى هي الخوف من الله ومراقبته وأن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية، وتكون بالإتيان بالواجبات، والامتناع عن المحرمات، (**حيث ما كنت**)، أي: في كل مكان وجهة، (**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**)، أي: إن وقعت في سيئة، فافعل وراءها حسنة من صلاة وصدقة، وسائر ما يوصف بالحسنة؛ فإن ذلك يرفع، ويمحو تلك السيئة، (**وخالق الناس بخلق حسن**)، أي: خالط الناس بأخلاق حسنة، وحسن الخلق: هو بذل الندى، وكف الأذى، وطلاقة الوجه.

الحديث التاسع عشر: قوله:(يا غلام) يعني ابن عباس فقد كان حال مخاطبة النبي ﷺ له غلام صبي، فقد مات النبي –عليه الصلاة والسلام– وابن عباس قد ناهز الاحتلام، يعني في الثالثة عشر من عمره ، وقول النبي ﷺ له:(يا غلام): من باب المداعبة والملاطفة للصغير لينتبه ويعي، ويحفظ ما يقال له، (**إني أعلمك كلمات**): ليس المراد ابن عباس فقط بهذه الكلمات، لكنه خوطب بها والمراد بذلك جميع من يبلغه الخبر؛ وكلمات يعني جمل، جمع كلمة، والكلمة تطلق ويراد بها الجملة، مثل: كلمة الإخلاص، وهي جملة: لا إله إلا الله، (**احفظ الله**): يعني احفظ حدود الله، لا تقرب ما نهاك عنه، ولا تتعدى ما أمرك الله به، قف عند حدوده، (**يحفظك**): يحفظك جواب الطلب أو جواب شرط مقدر، فإذا حفظت الله حفظك، في دينك، وعقلك، و بدنك، وأهلك ومالك، وفي جميع ما تحتاج إليه من حفظ. (**احفظ الله تجده تجاهك**): بمعنى أمامك، كما في الرواية الأخرى" احفظ الله تجده أمامك"، والمعنى: أن من حفظ حدود الله، وراعى حقوقه، وجد الله معه في كل أحواله حيث توجه يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده، (**إذا سألت فاسأل الله**): إذا سألت أي حاجة فاسأل الله؛ لأنه هو الذي



يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ.

وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ. رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا».

الحَدِيثُ العِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي عَمْرٍو ـ وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ ـ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ

بيده أزمة الأمور كلها، وإذا كان المسؤول عنه لا يقدر عليه إلا الله فسؤال غير الله شرك، وإذا كان المسؤول يقدر عليه المخلوق فلا مانع من أن يسأل،

لكن السؤال أولا وآخرا والاتجاه إلى الله –جل وعلا–؛ لأنه هو الذي يسخر هذا المسئول أن يعطي، **(وإذا استعنت فاستعن بالله):** إذا أردت العون فلا تطلبه إلا من الله، (إياك نعبد وإياك نستعين)، فالاستعانة بالمخلوق بأمر لا يقدر عليه إلا الله شرك، وأما الاستعانة بالمخلوق بأمر يقدر عليه كأن يقول يا فلان ناولني كذا، أو أعطني كذا، أو أحضر لي كذا، فهذا لا بأس به، لكن يعلم أن هذا المستعان به لا يستطيع أن ينفعه، ولا يستطيع أن يعينه إلا بتقدير الله –جل وعلا–، وهو سبب. **(واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك):** لو اجتمعت أي: اتفقت الأمم كلهم من الجن والإنس من ناطق وأعجم على أن ينفعوك بشيء لن ينفعوك إلا بشيء كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يستطيعوا ذلك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " فهذا يدل على أنه لا ينفع في الحقيقة إلا الله، ولا يضر غيره". **(رفعت الأقلام وجفت الصحف):قال ابن رجب رحمه الله تعالى:** "قوله – ﷺ –: "جف القلم بما هو كائن"، وفي رواية أخرى: "رفعت الأقلام، وجفت الصحف" هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمد بعيد، فإن الكتاب إذا فرغ من كتابته، ورفعت الأقلام عنه، وطال عهده، فقد رفعت عنه الأقلام، وجفت الأقلام التي كتب بها من مدادها، وجفت الصحيفة التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها". **(احفظ الله تجده أمامك)** بمعنى تجاهك، **(تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة):** تعرف إلى الله: بملازمة طاعته. في الرخاء: في السعة. يعرفك في الشدة: بتفريجها عنك، **(أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك):** أي ما تجاوزك من الخير والشر، فإنه مكتوب أنه لن يصيبك، ولن تناله، **(وما أصابك لم يكن ليخطئك):** أي أنه ما قدر عليك وكتب أنه سيصيبك فلن يتجاوزك، بل لابد أن يصيبك من خير أو شر، **(واعلم أن النصر مع الصبر):** النصر لابد فيه من صبر وتحمل، (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون)، والصبر مفتاح كل خير مع إخلاص النية لله، **(وأن الفرج مع الكرب):** إذا ازداد الكرب فاعلم أن الفرج قريب، **(وأن مع العسر يسرا)**: إذا وجد العسر فإن معه اليسر، إذا وجدت الشدة وجد الفرج، وإذا وجد العسر والضيق وجد اليسر والسعة، ولن يغلب عسر يسرين، (فإن مع العسر يسرا) (إن مع العسر يسرا).

الحديث العشرون: قال السيوطي في شرحه لهذا الحديث:"**(أدرك الناس)**: بالرفع على الفاعلية، ويجوز النصب، أي: بلغ الناس من كلام النبوة، زاد أبو داود: "**الأولى**" أي: التي قبل نبينا – ﷺ –. والمعنى: مما اتفق عليه الأنبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم، لأنه أمر أطبقت عليه العقول. **(إذا لم تستحي فاصنع ما شئت):** هو أمر تهديد أو خبر صنعت، وقيل :المعنى: إذا لم يكن الفعل مما تستحي منه فافعله، ولا تبال بالخلق وإن كان مما يستحي منه فدعه". ا.هـ. ومعنى قوله: خبر صنعت أي أن من لم يستح فعل ما شاء، وهو من المعاني التي قيلت في هذا الحديث.

الحديث الحادي والعشرون: **(قلت يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك):** يعني قولا لا يحتاج إلى استفهام، ولا استيضاح، قولا مختصر يحفظه ويتصوره ويطبقه، ويكون جامعا لخيري الدنيا والآخرة.

عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى (حَرَّمْتُ الحَرَامَ): اجْتَنَبْتُهُ.

وَمَعْنَى (أَحْلَلْتُ الحَلَالَ): فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ، الحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ ـ أَوْ: تَمْلَأُ ـ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ.

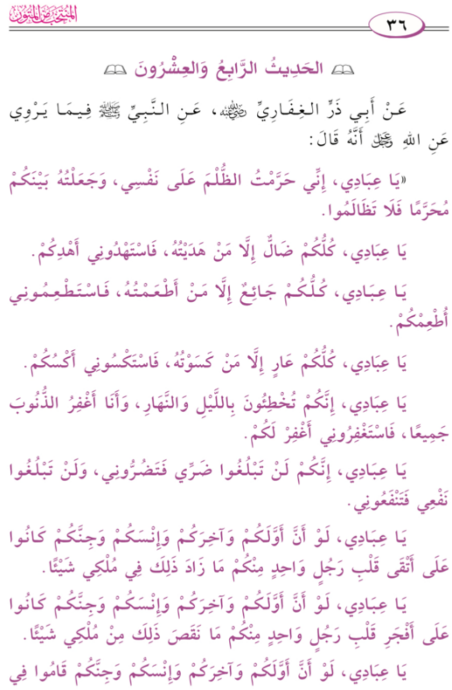
وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ.

كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ: فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(قل آمنت بالله ثم استقم): قال ابن دقيق العيد رحمه الله: هذا من جوامع الكلم التي أوتيها صلى الله عليه وسلم فإنه جمع لهذا السائل في هاتين الكلمتين معاني الإسلام والإيمان كلها فإنه أمره أن يجدد إيمانه بلسانه متذكرا بقلبه وأمره أن يستقيم على أعمال الطاعات والانتهاء عن جميع المخالفات: إذ لا تأتي الاستقامة مع شيء من الاعوجاج فإنها ضده وهذا كقوله تعالى:{إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا} الآية. أي آمنوا بالله وحده، ثم استقاموا على ذلك، وعلى الطاعة إلى أن توفاهم الله عليها. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "استقاموا والله على طاعته ولم يروغوا روغان الثعلب". ا.هـ. والروغان: هو الذهاب يمينا وشمالا وعدم الثبات.

الحديث الثاني والعشرون: (أن رجلا سأل رسول الله): قال ابن دقيق العيد رحمه الله:" هذا الرجل السائل هو النعمان بن قوقل – بقافين مفتوحتين – قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: الظاهر أنه أراد بقوله:**(وحرمت الحرام)** أمرين أحدهما: أن يعتقد كونه حراما، والثاني: أن لا يفعله. بخلاف تحليل الحلال فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالا. وقال صاحب المفهم: لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم للسائل في هذا الحديث شيئا من التطوعات على الجملة وهذا يدل على جواز ترك التطوعات على الجملة لكن من تركها ولم يفعل شيئا فقد فوت على نفسه ربحا عظيما وثوابا جسيما". ولم يذكر النبي له الزكاة والحج: قيل: لعل ذلك قبل فرضهما، أو أن الرجل كان فقيرا لا تجب عليه الزكاة ولا يستطيع الحج.

الحديث الثالث والعشرون: (الطهور): الطهور: هو الوضوء، **(الطهور شطر الإيمان)**، قال ابن دقيق العيد رحمه الله:" واختلف في معناه فقيل: إن الأجر فيه ينتهي إلى نصف أجر الإيمان، وقيل: المراد بالإيمان هنا الصلاة قال تعالى:(وما كان الله ليضيع إيمانكم)، والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا. وقيل غير ذلك".**(والحمد لله تملأ الميزان)** هذا دليل على فضل قول الحمد لله وأن ثوابها يملأ الميزان يوم القيامة، والميزان ميزان حقيقي توزن به الأعمال، على المسلم أن يكثر من الحمد حتى يأتي يوم القيامة وميزان حسناته ممتلئ بالثواب، **(وسبحان الله والحمد لله)** التسبيح هو تنزيه الله عن كل نقص، والتحميد وصفه بكل كمال، والحمد لله يكون على صفاته اللازمة والمتعدية **(تملآن – أو: تملأ – ما بين السماوات والأرض)**: يعني الجمع بينهما، (تملآن) أو قال (تملأ)، شكٌّ من الراوي، **(ما بين السماوات والأرض)**؛ لعظمهما، ولاشتمالهما على تنزيه الله تعالى عن كل نقص، وعلى إثبات الكمال لله عز وجل. **(والصلاة نور)**: قيل: المعنى: إن من أجرها أن يجعل الله عز وجل نورا لصاحبها يوم القيامة، ويكون في الدنيا أيضا على وجهه البهاء، وقيل: هي تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر، وتهدي إلى الصواب، كما أن النور يستضاء به، وقيل: كل هذا؛ فهي نور للعبد في قلبه، وفي وجهه، وفي قبره، وفي حشره، **(والصدقة برهان)**: أي دليل على صحة إيمان صاحبها، وسميت صدقة؛ لأنها دليل على صدق إيمانه، وهي برهان على قوة يقينه، **(والصبر ضياء)**: **قال السيوطي:** "الصبر حبس النفس عن فعل ما يقبح وعلى فعل ما يحسن فمن التزمه فهو ضياء له في تروكه وأفعاله والضياء أقوى من النور بحكم الوضع ولذا نسب الضياء إلى الشمس والنور إلى القمر {هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا} ولما كان الصبر لا بد منه في فعل كل طاعة وترك كل معصية سمي بأقوى الاسمين لا أنه أقوى من كل طاعة في الإثارة والهداية إلى الطاعات فعلا وإلى المعاصي تركا". **(والقرآن حجة لك)** إن فعلت به **(أو عليك)** إن خالفته ويحتمل أن المراد حجة لك تحتج بها **(كل الناس يغدو)** الغدو هو سير أول النهار ويريد هنا مطلق السير في أي وقت، فإن الناس كلهم في سفر إلى الآخرة، **(فبائع نفسها**


المنتخب من المتون — ٣٦

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنِ اللهِ ﷻ أَنَّهُ قَالَ:

«يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي

فمعتقها): ثم قسمهم قسمين فمنهم من باع نفسه من الله تعالى بأن جعل تصرفه كله على وفق ما أمره الله به فأعتقها من عذابه وغضبه أو بائع نفسه من شهواته بحظوظ دنياه فهذا بائع نفسه، (**موبقها**): مهلكها".

الحديث الرابع والعشرون:

(يا عبادي) خطاب من الله عزوجل لعباده من الثقلين الإنس والجن، **(إني حرمت)** أي: منعت **(الظلم على نفسي)**: الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وقد تقدس وتنزه سبحانه عن ذلك، **(وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)** أي لا تتظالموا والمراد لا يظلم بعضكم بعضا وهذا توكيد لقوله تعالى يا عبادي وزيادة تغليظ في تحريمه، **(يا عبادي)**: تكرار النداء في قوله: (يا عبادي) فيه زيادة عناية بعباده ورأفة ورحمة وشفقة عليهم، **(يا عبادي، كلكم ضال إلا من هديته)** ووفقته إلى طريق الرشاد، والجمع بين قوله :(كلكم ضال إلا من هديته)، وبين قوله:(كل مولود يولد على الفطرة)، أي أن الله خلق العباد وهو مستعدون لقبول الحق، فاجتالتهم الشياطين، فالضلال المذكور في هذا الحديث هو الضلال الطارئ على الفطرة، والله الهادي، سبحانه، **(فاستهدوني أهدكم)** أي: سلوني الهدى واطلبوه مني أوفقكم للهداية، ولما فرغ سبحانه من الامتنان بالأمور الدينية، شرع في الأمور الدنيوية تكميلا للمرتبتين، مقتصرا على الأمرين الأهمين منها، وما هو أصل فيها، ومكمل لمنافعها، ولا يستغنى عنهما؛ وهما: الأكل واللبس، فقال:**(يا عبادي كلكم جائع)** محتاج إلى الطعام **(إلا من أطعمته)** فبسطت عليه الرزق، وأغنيته؛ وذلك لأن الناس عبيد لا يملكون شيئا، وخزائن الرزق بيد الله عز وجل، فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعا، **(فاستطعموني)** أي: اطلبوا الطعام وتيسير القوت مني، **(أطعمكم)** أي: أيسر لكم أسباب تحصيله، **(كلكم عار)** من اللباس والستر محتاج إلى ستر عورته **(إلا من كسوته)** فرزقته الكسوة، فاطلبوا مني الكسوة، أيسر لكم ستر عوراتكم، وهو تنبيه على معنى قوله: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، مما يوجب التوكل على الله في الرزق المتضمن جلب المنفعة، **(يا عبادي، إنكم تخطئون)** أي: تذنبون **(فاستغفروني)** أي: اطلبوا مني المغفرة أغفر لكم ذنوبكم **(يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني)** وهذا يعني: أن العباد لا يقدرون أن يوصلوا إلى الله نفعا ولا ضرا؛ فإن الله تعالى في نفسه غني حميد لا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها إليه، وإنما هم ينتفعون بها ولا يتضرر بمعاصيهم، وإنما هم يتضررون بها.

(يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم) يعني بدون استثناء، جميع الثقلين من أول مخلوق إلى آخر مخلوق، **(كانوا على أتقى قلب رجل رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا......على أفجر قلب رجل واحد منكم)** الله –جل وعلا– لا تنفعه طاعة مطيع، ولا تضره معصية العاصي، ومعلوم أنه إذا كانت الرعية صالحين أتقياء فإن الملك من المخلوقين ينتفع بهم كثيرا في ملكه، وإذا كانوا كلهم خارجين عن الطاعة فاسدين مفسدين فإن الملك يتضرر بهم، هذا بالنسبة للمخلوقين، أما الرب –جل وعلا لو كانوا كلهم على مستوى واحد، على مستوى قلب محمد –عليه الصلاة والسلام– أتقى الخلق وأعلم الخلق وأخشاهم لله ما زاد ذلك في ملك الله شيئا، وكذلك لو كانوا على شاكلة قلب إبليس، أفجر مخلوق، ما نقص ذلك من ملك الله شيئا.

صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ.

يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ـ أَيْضًا ـ: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: **يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ.**
قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟! إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً.

وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ».

قَالُوا: **يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!** قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ.

(يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد) أي لو أن جميع الخلق من الأولين والآخرين، من الإنس والجن قاموا في أرض منبسطة تستوعبهم كلهم **(فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته)** لو أن كل واحد من هؤلاء الخلق الذين لا يحصيهم إلا الله –جل وعلا–، سأل وأعطي مسألته، وسأل غير ما سأله غيره **(ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر)** المخيط الإبرة وهذا مثال ضربه الله لسعة رزقه وفضله فخذ إبرة صقيلة أيها العبد ثم اغمسها في البحر ثم أخرجها وانظر كم نقصت من ماء البحر، ما النقص أمام كثرة ماءه.**(يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم)** أضبطها وأحفظها في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيرا فليحمد الله الذي وفقه على فعل الخيرات ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه؛ لأن الله –جل وعلا– هداه ودله وأرشده وركب فيه من الاختيار والعقل الذي يدرك به ما ينفعه ويضره، واتبع هواه فلا يلومن إلا نفسه.

<u>**الحديث الخامس والعشرون:**</u> **(أن أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: ذهب أهل الدثور بالأجور):** هذا الحديث يدل على حرص الصحابة على التنافس في الخير فقالوا للنبي **(ذهب أهل الدثور من الأموال)** أي استأثر أصحاب الأموال الكثيرة بمزيد من الأجر من الله سبحانه، وكانوا يظنون أن الصدقة لا تكون إلا بالمال وإن كانت الصدقة بالمال هو الأصل ولكن النبي بأن الصدقة تكون في غير المال أيضا، فقال **(أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ (إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة):** يعني: جعل لكم ما تصدقون به من أمور أخرى تقدرون عليها، وليس من الذي لا تقدرون عليه وهو الصدقة بالمال، فبين لهم صلى الله عليه وسلم أن قول سبحان الله والله أكبر والحمد لله صدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صدقة كذلك ونفعه متعد لغيره، وهو بأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر متصدق على نفسه بأن عمل صالحا وعلى غيره بدله على الخير **(وفي بضع أحدكم صدقة)** هو بضم الباء قال النووي: يطلق على الجماع وعلى الفرج نفسه، **(قالوا :يا رسول الله! أياتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟!)** تعجبوا، قال القرطبي استفهام من استبعد حصول أجر بفعل مستلذ، **(أرأيتم لو وضعها في حرام، أكان عليه فيها وزر؟)** يعني: لو زنى ووضع الشهوة في الحرام؛ هل يكون عليه إثم وعقوبة؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر؛ فإن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات، زاد البيهقي في شعب الإيمان (أتحتسبون بالشر ولا يحتسبون بالخير) قال النووي: وفي الحديث جواز القياس وهو مذهب العلماء كافة إلا الظاهرية.

<u>**الحديث السادس والعشرون:**</u> **قال ابن دقيق العيد رحمه الله رفي شرحه لهذا الحديث:**" قوله: **(سلامى)** بضم السين المهملة وتخفيف اللام: وهي المفاصل والأعضاء وقد ثبت في صحيح مسلم أنها ثلاثمائة وستون، قال القاضي عياض: وأصله عظام الكف والأصابع والأرجل ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله. قال بعض العلماء: المراد صدقة ترهيب وترغيب لا إيجاب وإلزام.

كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ.
وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ.
وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «البِرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ. البِرُّ: مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رُوِّينَاهُ فِي مُسْنَدَيِ الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقُلْنَا: **يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ؛ فَأَوْصِنَا.**

وقوله: (**تعدل بين الاثنين صدقة**) أي تصلح بينهما بالعدل، وفي حديث آخر من رواية مسلم:(يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة. ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى) أي يكفي من هذه الصدقات عن هذه الأعضاء ركعتان فإن الصلاة عمل لجميع أعضاء الجسد فإذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته والله أعلم".

الحديث السابع والعشرون:

(**البر حسن الخلق**): فيحتمل أن يكون المراد بقوله: حسن الخلق الخلق الحسن الذي هو من جملة أعمال البر ومن جملة وجوه الخير، فيكون نظير قوله:(الدين النصيحة)، وقوله:(الحج عرفة)، ويكون التنصيص عليه من بينها لعظم شأنه وأهميته، ويحتمل أن يكون المراد بحسن الخلق جميع أعمال الخير، (**والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس**): حاك أي تردد فيه. قال ابن دقيق العيد رحمه الله:" وقوله: "والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس" يعني: هو الشيء الذي يورث نفرة في القلب وهذا أصل يتمسك به لمعرفة الإثم من البر: إن الإثم ما يحوك في الصدر ويكره صاحبه أن يطلع عليه الناس، والمراد بالناس والله أعلم أماثلهم ووجوههم لا غوغاؤهم، فهذا هو الإثم فيتركه والله أعلم".

(**جئت تسأل عن البر**): قوله ﷺ: جئتَ تسأل عن البر من أعلام نبوته ﷺ حيث أطلعه الله على ذلك، والنبي ﷺ كما هو معلوم- لا يعلم الغيب، ولكن الله أطلعه على هذا، (**استفت قلبك**): أي اسأل قلبك السليم الذي لم تجتاله الشياطين الموهوب نورا يفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب إذ الخطاب لوابصة وهو يتصف بذلك، وكل صاحب قلب سليم يعول على ما فيه؛ لأن للنفس شعورا بما تحمد عاقبته أو تذم، (**البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب**): اطمأن بمعنى استقر ومنه الحديث:(ثم اركع حتى تطمئن راكعا)

(**والإثم ما حاك في النفس**) يقال: ضربته فما حاك فيه السيف، أي ما أثر، قال ابن رجب:" وروي عن ابن مسعود من وجه منقطع أنه قيل له:(أرأيت شيئا يحيك في صدورنا، لا ندري أحلال هو أم حرام؟ فقال: إياكم والحكاكات، فإنهن الإثم)، والحز والحك متقاربان في المعنى، والمراد: ما أثر في القلب ضيقا وحرجا، ونفورا وكراهة." (**وتردد في الصدر**): أي القلب فلم ينشرح له، (**وإن أفتاك الناس وأفتوك**): قال الشيخ: أحمد الصقعوب: "وقوله:(وإن أفتاك الناس وأفتوك): يعني أن ما حاك في صدر الإنسان متردد بين الإباحة والتحريم وقلق العبد منه وكره أن يطلع الناس عليه لأنه محل ذم وعيب فاتركه ولا تفعله وإن أفتاك من أفتاك، وهذا إنما يكون إذا كان صاحبه ممن شرح الله صدره للإيمان، وكان المفتي له يفتي بمجرد ظن أو ميل إلى هوى من غير دليل شرعي، وأما إذا كان مع المفتي به دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع إليه وإن لم ينشرح الصدر، وهذا مثل الرخص الشرعية كالفطر في السفر وقصر الصلاة فيه والتيمم مع العذر وغيره مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال، فما ورد فيه النص فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إلا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم)، وإذا ثبت النص فعلى العبد أن يتلقى ما دل عليه بانشراح، (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما) وأما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء وحك في صدره لشبهة موجودة ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يخير برأيه فالأولى الرجوع إلى ما حك في الصدر".

قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ ﷻ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ ـ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ـ: تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟

الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٦، ١٧].

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ: الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ: الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ: الجِهَادُ».

الحديث الثامن والعشرون:

(موعظة وجلت منها القلوب) أي خافت، **(وذرفت منها العيون)** أي سالت منها الدموع، كأنه قام مقام تخويف ووعيد، **(كأنها موعظة مودع):** كأنهم رأوا أن النبي –عليه الصلاة والسلام– جاء بكل ما عنده، في هذه الموعظة والمودع لا يترك من وصيته شيئا، **(أوصيكم بتقوى الله)** هي وصية الله للأولين والآخرين، **(والسمع والطاعة)** يعني لولي الأمر وقيد بالنصوص بالمعروف، قال ابن دقيق العيد: **"وإن تأمر عليكم عبد"** وفي بعض الروايات "عبد حبشي". قال بعض العلماء: العبد لا يكون واليا ولكن ضرب به المثل على التقدير وإن لم يكن، كقوله ﷺ: "من بنى لله مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة" ومفحص قطاة لا يكون مسجدا ولكن الأمثال يأتي فيها مثل ذلك، ويحتمل أن النبي ﷺ أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير أهله حتى توضع الولاية في العبيد فإذا كانت فاسمعوا وأطيعوا تغليبا لأهون الضررين وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته لئلا يفضي إلى فتنة عظيمة". **(فإنه من يعش منكم بعدي)** أي من تطول به الحياة، **(فسيرى اختلافا كثيرا):** هذا من بعض معجزاته صلى الله عليه وسلم: أخبر أصحابه بما يكون بعده من الاختلاف وغلبة المنكر، سيرى اختلافا كثيرا، وهذا الذي وقع؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم لم ينقرضوا حتى حصلت الفتن العظيمة، وقوله:**(فعليكم بسنتي)** أي طريقتي ونهجي، قال ابن دقيق العيد رحمه الله: "**(وسنة الخلفاء الراشدين المهديين)** يعني الذين شملهم الهدى وهم الأربعة بالإجماع: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين، وأمر ﷺ بالثبات على سنة الخلفاء الراشدين لأمرين :أحدهما: التقليد لمن عجز عن النظر. والثاني :الترجيح لما ذهبوا إليه عند اختلاف الصحابة. وقوله **(وإياكم ومحدثات الأمور):** اعلم أن المحدث على قسمين: محدث ليس له أصل في الشريعة فهذا باطل مذموم. ومحدث بحمل النظير على النظير فهذا ليس بمذموم لأن لفظ "المحدث "ولفظ "البدعة " لا يذمان لمجرد الاسم بل لمعنى المخالفة للسنة والداعي إلى الضلالة ولا يذم ذلك مطلقا فقد قال الله تعالى :(ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث) وقال عمر رضي الله عنه" :نعمت البدعة هذه "يعني التراويح. وأما **النواجذ** فهي آخر الأضراس والله أعلم".

الحديث التاسع والعشرون:

قال ابن دقيق العيد رحمه الله في شرحه لهذا الحديث: قوله ﷺ:**(لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه)** يعني: على من وفقه الله له ثم أرشده لعبادته مخلصا له الدين: يعبد الله لا يشرك به شيئا .ثم قال:**(وتقيم الصلاة)** إقامتها: الإتيان بها على أكمل أحوالها. ثم ذكر شرائع الإسلام من الزكاة والصوم والحج. ثم قال:**(ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة)** المراد بالصوم هنا: غير رمضان لأنه قد تقدم. ومراده الإكثار من الصوم، والجنة المجن، أي :الصوم سترة لك ووقاية من النار. ثم قال:**(الصدقة تطفئ الخطيئة)** أراد بالصدقة هنا غير الزكاة. ثم قال:**(وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا:(تجافى جنوبهم عن المضاجع))** إلى قوله: **(يعملون)** معناه :أن من قام في جوف الليل وترك نومه ولذته وآثر على ذلك ما يرجوه من ربه فجزاؤه ما في الآية من قوله:(فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون)، وقد جاء في بعض الأخبار: "أن الله تعالى يباهي بقوام الليل في الظلام يقوم: انظروا إلى عبادي وقد قاموا في ظلم الليل حيث لا يراهم أحد غيري: أشهدكم أني قد أبحتهم دار كرامتي." ثم قال:**(ألا أخبرك برأس الأمر؟)** إلى آخره. جعل الأمر كالفحل من الإبل وجعل الإسلام رأس هذا الأمر ولا يعيش الحيوان بغير رأس. ثم قال:**(وعموده الصلاة)** عمود الشيء هو الذي

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا».

فَقُلْتُ: **يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟!** فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ـ أَوْ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ ـ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟!». رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ ـ جُرْثُوم بْنِ نَاشِرٍ ـ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ عز وجل فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ؛ رَحْمَةً لَكُمْ ـ غَيْرَ نِسْيَانٍ ـ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **يَا رَسُولَ اللهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِيَ اللهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ**، فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ، بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

يقيمه مما لا ثبات له في العادة بغير عمود، وقوله:(وذروة سنامه الجهاد): وذروة كل شيء أعلاه وذروة سنام البعير: طرف سنامه والجهاد لا يقاومه شيء من الأعمال، كما روى أبو هريرة قال:(جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: لا أجده، قال: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر؟ قال: ومن يستطيع ذلك؟، وقوله:(**ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله قال: فأخذ بلسانه ثم قال: كف عليك هذا)** إلى آخره. حضه أولا على جهاد الكفر، ثم نقله إلى الجهاد الأكبر وهو جهاد النفس وقمعها عن الكلام فيما يؤذيها ويرديها فإنه جعل أكثر دخول الناس النار بسبب ألسنتهم حيث قال:**(ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم –أو قال: على مناخرهم – إلا حصائد ألسنتهم؟)** "وقد تقدم في الحديث المتفق عليه (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)، وفي حديث آخر:(من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة)".

الحديث الثلاثون:

(فرض فرائض فلا تضيعوها): أي ألزم العباد بفرائض كالصلوات الخمس والصوم والزكاة والحج، فلا تضيع بل يحافظ عليها، **(وحد حدودا فلا تعتدوها)**: الحدود تطلق ويراد بها فعل الأوامر وتطلق ويراد ترك النواهي وتطلق ويراد بها تطبيق الحدود الشرعية وتطلق ويراد بها الوقوف عند المباحات فلا يحرمها، قال الله تعالى:(تلك حدود الله فلا تعتدوها)، وبعض أهل العلم خص ذلك في المأمورات بحيث لا يتعداها الإنسان، فمثلًا في الوضوء: يغسل هذه الجوارح التي حدها الشارع، دون أن يزيد عليها، **(وحرم أشياء فلا تنتهكوها)**: أي لا تتناولوها ولا تقربوها كالزنا ونحوه، **(وسكت عن أشياء..)** فلم يحكم فيها بشيء فلا يتكلف المسلم عن البحث والسؤال عنها، لأن الله تعالى ما سكت عنها نسيانًا، بل رحمة بعباده.

الحديث الحادي والثلاثون:

(يا رسول الله، دلني على عملٍ إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس): مطلب عالٍ يطلب فيه هذا السائل ما يجلب محبة الله له، وما يجلب محبة الناس له، **(ازهد بالدنيا)** أي: بترك حبها، والإعراض عن زوائدها، والإقبال على الآخرة وعوائدها، **(يحبك الله)** فيه إثبات المحبة لله عزوجل وأن الإقبال على الدنيا يبعد العبد عن ربه، وأن تركها والإقبال على الآخرة وأخذ النصيب الذي لا يغفل العبد عن ربه من أعظم أسباب محبة الله للعبد **(وازهد فيما عند الناس)** أي: من المال والجاه، **(يحبك الناس)** لتركك محبوبهم، وعدم المزاحمة على مطلوبهم قال الحسن البصري رحمه الله: لا تزال كريمًا على الناس، ولا يزال الناس يكرمونك ما لم تعاط ما في أيديهم، فإذا فعلت ذلك استخفوا بك، وكرهوا حديثك، وأبغضوك.

الحديث الثاني والثلاثون:

(لا ضرر): أي من غير قصد، مثل من يغرس شجرة ويسقيها فيتخلل الماء إلى جدار جاره فيضر بنايته، فهذا الضرر يزال، **(ولا ضرار)**: أي من قصد كأن ينوي أن يضار بالوصية، فهذا الضرار الذي من قصد يزال ويأثم صاحبه، وقد يكون من كلا الاثنين ينوي كلا من الآخر ضرر صاحبه، فهذا الفعل منهي عنه في الشريعة وهذا الحديث قاعدة من قواعد الشرع، وقيل: إن لا ضرر ولا ضرار معناهما واحد كررا للتأكيد والله أعلم.


الأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّة ٤١

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «المُوَطَّإِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ

الحديث الثالث والثلاثون:

(لو يعطى الناس بدعواهم) قال ابن دقيق العيد:" وهذا الحديث أصل من أصول الأحكام وأعظم مرجع عند التنازع والخصام ويقتضي ألا يحكم لأحد بدعواه،

قوله:(لادعى رجال دماء رجال وأموالهم) استدل به بعض الناس على إبطال قول مالك في سماع قول القتيل فلان قتلني أو دمي عند فلان .لأنه إذا لم يسمع قول المريض :له عند فلان دينار أو درهم، فلأن لا يسمع: دمي عند فلان بطريق الأولى، ولا حجة لهم على مالك في ذلك لأنه لم يسند القصاص أو الدية إلى قول المدعي، بل إلى القسامة على القتل ولكنه يجعل قول القتيل دمي عند فلان لوثا يقوى بينة المدعين حتى يبرؤوا بالأيمان كسائر أنواع اللوث.

قوله:**(ولكن اليمين على المدعى عليه)**: أجمع العلماء على استحلاف المدعى عليه في الأموال واختلفوا في غير ذلك: فذهب بعضهم إلى وجوبها على كل مدعى عليه في حق، أو طلاق، أو نكاح أو عتق أخذا بظاهر عموم الحديث فإن نكل حلف المدعي وثبتت دعواه .وقال أبو حنيفة رحمه الله: يحلف على الطلاق والنكاح والعتق وإن نكل لزمه ذلك كله قال: ولا يستحلف في الحدود".

الحديث الرابع والثلاثون:

(من رأى منكم)، أي: علم وعرف منكم، **(منكرا)**، وهو كل أفعال الشر والعصيان، وما خالف الشرع، **(فليغيره بيده)** فليزل ذلك المنكر بيده إن كان له قوة وسلطة ويحتاج إلى إزالتها باليد، ككسر أواني الخمر، **(فإن لم يستطع فبلسانه)** فإن لم يستطع إزالته بيده فليزل المنكر بلسانه، وذلك بالوعظ والتذكير؛ بأن يقول ما يرتجى نفعه، من لين، أو إغلاظ، حسبما يكون أنفع؛ فقد يبلغ بالرفق والسياسة ما لا يبلغ بالسيف والرياسة، **(فإن لم يستطع فبقلبه)** أي إن لم يستطع تغيير المنكر بالقول واللسان، فلينكره وليكرهه بقلبه ويعزم أنه لو قدر على إزالته لفعل، **(وذلك أضعف الإيمان)** أي: أي أقل خصاله، وقد ظهر من هذا الحديث أن من شرط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمرين؛ أحدهما: العلم بكون ذلك الفعل معروفا أو منكرا؛ لأن ذلك لا يتأتى للجاهل. والثاني: القدرة عليه؛ لأنه قال: (فإن لم يستطع...) إلخ، فدل على أن غير المستطيع لا يجب عليه، وإنما عليه أن ينكر بقلبه.

الحديث الخامس والثلاثون:

(لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا) كل هذه الصيغ من صيغ المفاعلة التي تقتضي وقوع الفعل من طرفين.

(لا تحاسدوا): أي لا تحسد أخاك، ولا يحسدك أخاك، مع أنه ليس بشرط أن يقع الفعل من الطرفين، فإذا وقع كان الأمر أشد،

٤٢ المنتخب من المتون

بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا.
الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ.
التَّقْوَى هَهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -.
بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ.
كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
وَاللهُ تَعَالَى فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ.
وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ.
وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

والحسد الأكثر على أنه تمني زوال النعمة عن الغير، ومنهم من يقول :إن المراد بالحسد وهذا ما اختاره شيخ الإسلام كراهية حصول النعمة للغير، ولو لم يتمن زوالها، وهذا لو لم يكن فيه إلا عدم الرضا بما قدر الرحمن، **(ولا تناجشوا)**: النجش: رفع قيمة السلعة لمن لا يريد شراءها، إما نفعا لصاحب السلعة، أو إضرارا بالمشتري أو جمعا بين الأمرين، **(ولا تباغضوا)**: يعني لا يبغض بعضكم بعضا، لا تبغض أخاك ويبغضك أخوك، إلا إذا كان البغض في الله، فهذا من أوثق عرى الإيمان، فإذا رأيته مصرًا على معصية، مجاهر بها، تبغضه لمعصيته لا لذاته، **(ولا تباغضوا)**: يعني لا تبذلوا أسباب البغض وانتشاره بينكم، بل المطلوب بذل أسباب المحبة (أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم) والهدايا تورث المحبة، (تهادوا تحابوا) ومن أسباب البغضاء نقل الكلام على جهة الإفساد كالنميمة، هذه من أسباب البغضاء، وجاء نهي النبي – ﷺ – الصحابة رضي الله عنهم أن ينقلوا عنه شيئا عن أصحابه ليخرج إليهم سليما – عليه الصلاة والسلام، **(ولا تدابروا)** يعني لا يولي كل واحد منكم أخاه دبره، لا حسا ولا معنى، بل على الإنسان أن يستقبل أخاه بوجهه، وأن يبش في وجهه، وأن يعامله بالحسنى، وأن يسدي له النصيحة والكلمة الطيبة لتحصل المودة بينهم.و(**لا يبع بعضكم على بيع بعض**) وهذا سبب من أسباب التباغض والشحناء والتدابر والتقاطع، تأتي إلى شخص اشترى سلعة بعشرة فتقول :أنا عندي لك أفضل منها بتسعة، فتفسد هذه البيعة، فتكون بعت على بيع أخيك، ومثله الشراء على الشراء، باع هذا الشخص هذه السلعة بعشرة، تأتي إلى البائع تقول :أنا أعطيك إحدى عشر، اثنا عشر ليفسخ البيع، وهذا النهي يشمل ما كان في زمن الخيار، وما بعده بعد لزوم البيع، والنص عام.

(**وكونوا عباد الله**) منادى، كونوا يا عباد الله؛ لأنكم كلكم عبيد لله، عباد الله إخوان، يحتاج أن يؤمروا بأن يكونوا إخوانا؟ نعم قد يؤمر الإنسان بملازمة صفة هو يتصف بها (يا أيها الذين آمنوا آمنوا)، (اهدنا الصراط المستقيم) يراد بذلك الاستمرار، ولزوم هذه الصفة، **(وكونوا عباد الله إخوانا)** كونوا إخوانا، من لازم الأخوة التحاب والتواد وعدم التحاسد ولا التقاطع ولا التدابر، كونوا إخوانا.

(**المسلم أخو المسلم**) والمؤمنون إخوة، ويلزم من هذه الأخوة المحبة والمودة، وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، **(لا يظلمه)** يعني هذا الأصل في المسلم أنه ما دام أخا له في الإسلام أنه لا يظلمه، **(ولا يخذله)** في موطن يجب نصره فيه بل ينتصر له، وفي بعض الروايات:(ولا يسلمه) يعني يتركه بيد من يؤذيه، (ولا يكذبه) يعني لا يكذب عليه لا بصريح الكذب ولا بتورية ولا بغيرها إلا عند الحاجة، المقصود أن الكذب ممنوع بجميع صوره، الكذب القولي والكذب العملي.**(ولا يحقره)** بمعنى أنه لا يزدريه، ويسخر منه، سواء كان عنده شيء من النقص في البدن أو في الرأي أو في المال، وعندك شيء من الزيادة في هذه الأمور لا يجوز لك أن تحتقر أخاك. وأيضا عند الاستطاعة لا يليق بمسلم أن يظهر للناس بمظهر يحتقر فيه ويزدرى فيه؛ لأن بعض التصرفات التي يستطيع الإنسان درأها عن نفسه تجعل بعض الناس يزدرونه ويحتقرونه، تجد عنده الأموال الطائلة ثم يخرج إلى الناس بأسمال من الثياب ثياب خلقة من رآه احتقره وازدراه، أو يركب شيئا لا يليق به، أو يسكن وهكذا، هذا مظنة لأن يزدرى وأن يحتقر، فأنت كف هذا الأمر عن نفسك ما دمت تستطيع، إذا كنت لا تستطيع يتجه الأمر إلى الآخر. وعلى كل حال (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم)، **(التقوى ههنا)**، يشير النبي –عليه الصلاة والسلام– إلى صدره وإلى جانبه الأيسر الذي فيه القلب، التقوى والفجور كله في القلب، المعول على القلب، والجوارح أعوان لهذا القلب، وجنود له، ينفذ القلب بواسطتها ما يريد، لكن

إذا ظهر على الجوارح شيء من المخالفات هل يمكن أن يحتج هذا المخالف بأن التقوى ههنا؟ نقول: لو كان في هذا المخفي شيء، أو أن التقوى موجودة في هذا القلب لظهرت على الجوارح؛ لأن ما ظهر على الجوارح من المخالفات برهان على تكذيب الدعوى التي هي التقوى، لما استدل الصحابي بقوله جل وعلا:(ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا) قال: يشرب الخمر وهو تقي، قال له عمر -رضي الله عنه: أخطأت أستك الحفرة، لو اتقيت ما شربت الخمر. وهذا الذي تظهر عليه علامات الفسوق يحلق لحيته، أو يسبل ثم يقول :التقوى ههنا! هذا لو اتقى الله ما حصلت منه هذه الأمور، فقد كذب دعواه بفعله، وليس في هذا مستمسك للعصاة المعلنين بمعاصيهم أن يقولوا :التقوى ههنا، لو اتقى الله -جل وعلا- ما فعل هذه المعاصي.

(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) كل ما يتعلق بالمسلم حرام عليك دمه وماله وعرضه، فدم المسلم حرام، لا يجوز أن يسفكه بغير حق، ولا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث على ما تقدم، وكذلك ماله فهو معصوم الدم والمال ما دام مسلما، وعرضه كذلك، لا يجوز أن يغتاب، وإن كان عنده شيء من المخالفات، اللهم إلا من باب إذا ترتب على ذلك مصلحة راجحة، يعني من باب التحذير من هذه المعصية، فإن هذه المعصية تذكر ويحذر منها، ولو أدى ذلك إلى معرفة العاصي، ولا يجوز تسميته إذا أمكن أن يتأدى الغرض بغير تسمية. (شرح هذا الحديث مختصر من شرح الشيخ: عبد الكريم الخضير)

الحديث السادس والثلاثون:

(من نفس عن مؤمن كربة) نفس أي خفف فالتنفيس التخفيف والتفريج الإزالة، والكربة الشدة والضيق، والجزاء من جنس العمل، **(من كرب يوم القيامة)** قيل: إن الكربة من كرب يوم القيامة تعادل العشرات من كرب الدنيا، بل قد لا تقاس كرب الدنيا بكرب القيامة، ولو اجتمعت كرب الدنيا على شخص ما تعادل كربة واحدة من كرب يوم القيامة، فكونه ينفس عنه كربة من كرب يوم القيامة أعظم بكثير من جميع كرب الدنيا، **(ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة)** إما بإنظاره إن كان أدانه أو يضع عنه بعض دينه، أو يعطيه ما يعطيه ما يزول به إعساره، فإن له جزاء عظيم وهو أن الله يجعل الأمور سهلة عليه في حياته، **(ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة):** من ستر عيوب غيره الخلقية أو الدينية ستره الله في الدنيا والآخرة، ولازم ستر من وقع في زلة أن لا يكون معروفا بذلك، لكن إن كان صاحب معاصي فعليه أن ينصحه فإن أبى أو لم يقدر رفعه إلى من يردعه عن الاستمرار على المعاصي، ولا يستره، **(والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)** أي: من أعان أخاه أعانه الله، ومن كان ساعيا في قضاء حاجات أخيه، قضى الله حاجاته؛ فالجزاء من جنس العمل .

(من سلك طريقا يلتمس فيه علما)، وهذا يشمل الطريق الحسي والطريق المعنوي، وأما الطريق الحسي فهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلم والعلماء لتحصيل العلم، وأما المعنوي فهو كل طريق يحصل فيه علمًا من جلوس للحفظ والقراءة والمذاكرة والفهم ونحوها من الطرق التي يحصل بها العلم، **(سهل الله له به طريقا إلى الجنة)**، أي: أي يسهل له أخذ العلم، الذي فيه الدلالة على الأعمال الصالحة التي تكون سببًا لدخوله الجنة، أو يوفقه للأعمال الصالحة، وقيل: إن طلب العلم بذاته عمل صالح وهو سبب لدخول الجنة، والله أعلم،

(وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله) ويلحق بها دور العلم ونحوها، وبيوت الله في الأرض المساجد، وأضاف الله عز وجل هذه الأماكن إلى نفسه تشريفا وتعظيما، ولأنها محل ذكره، وتلاوة كلامه، والتقرب إليه بالصلاة، **(يتلون كتاب الله):** أي يقرؤون القرآن، **(ويتدارسونه بينهم)** أي يدرسون ألفاظه، وأحكام هذه الألفاظ، ومعانيها، وفيما يستنبط من هذه الألفاظ من أحكام وآداب وعبر **(إلا نزلت عليهم السكينة)** أي الطمأنينة **(وغشيتهم الرحمة)** من الله -جل وعلا- **(وحفتهم الملائكة)** يعني احتفت بهم، وصارت حولهم، **(وذكرهم الله فيمن عنده)** من الملأ الأعلى، مباهاة بهم، **(ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)**، من كان عمله ناقصا، لم يلحقه نسبه بمرتبة أصحاب الأعمال.

> **الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ**
>
> عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعالَى قَالَ: «إنَّ اللهَ تَبَارَكَ وتَعَالَى كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ:
>
> فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلةً.
>
> وَإنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.
>
> وَإنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.
>
> وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهَذِهِ الحُرُوفِ.
>
> **الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ**
>
> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحديث السابع والثلاثون:

(فيما يروي عن ربه): هذا من الأحاديث الإلهية ثم هو محتمل أن يكون مما تلقاه عن ربه بلا واسطة ويحتمل أن يكون مما تلقاه بواسطة الملك قال ابن حجر وهو الراجح. **(من هم)**: الهم ترجيح قصد الفعل وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب.**(إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات)**: يحتمل أن يكون هذا من قول الله – تعالى – فيكون التقدير قال الله إن الله كتب ويحتمل أن يكون من كلام النبي يحكيه عن فعل الله – تعالى – **(إن الله كتب الحسنات والسيئات):** هذا مجمل ثم بين ذلك أي فصله. **(كتب)**: أي أمر الحفظة أن تكتب أو المراد قدر ذلك في علمه وقيل: المراد قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير فلا يحتاج إلى الاستفسار في كل وقت عن كيفية الكتابة. **(فمن هم بحسنة فلم يعملها)**: أي من نوى حسنة وأراد أن يفعلها، ولكنه لم يفعلها لمانع، أو لغير مانع، كتبها الله عنده حسنة كاملة غير منقوصة، واطلاع الملك على النية التي هي من فعل القلب يكون بإطلاع الله تعالى إياه، وقوله **(كتبها الله)**: أي أمر الملك بأن يكتبها وقوله:**(عنده)** العندية إشارة إلى الشرف، **(حسنة كاملة)** الكمال إشارة إلى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد، **(فإن هم بها وعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات)**: قال ابن حجر: "حسنة العمل إلى عشرة مجزوم به وما زاد عليها جائز وقوعه بحسب الزيادة في الإخلاص وشرف العمل ونحو ذلك، النفقة في سبيل الله تضاعف إلى سبعمائة ولا نفي عن غيرها صريحا، وهل المضاعفة إلى سبعمائة فقط أو زيادة على ذلك ؟ محتمل ويؤيد الجواز سعة الفضل"، **(ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة):** لا يراد به التضعيف إلى العشرة.

الحديث الثامن والثلاثون:

(قال الله تعالى) هذا الحديث حديث قدسي، وهذا أشرف حديث في ذكر الولاية، قوله:**(من عادى لي وليا)** أي: ألحق الأذى بولي من أولياء الله، وطريق الوية تكون بطاعة الله وطاعة رسول ﷺ والتقرب لله بفعل الواجبات والمستحبات وترك المحرمات والمكروهات، **(فقد آذنته بالحرب)**: أي أعلمته أني محارب له، **(وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه)**، افترضته أي أوجبته عليه؛ فالصلوات الخمس أحب إلى الله من قيام الليل، وأحب إلى الله من النوافل، وصيام رمضان أحب إلى الله من صيام الاثنين، والأيام الستة من شوال، وما أشبهها؛ فالفرائض أحب إلى الله وأوكد. **(وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل)**، مع الفرائض، فإذا أكثر الإنسان من النوافل مع قيامه بالفرائض، نال محبة الله،**(كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها)** يعني أنه يكون مسددا له في هذه الأعضاء الأربعة؛ يسدده في سمعه، فلا يسمع إلا ما يرضي الله، ويسدده في بصره، فلا ينظر إلا إلى ما يحب الله النظر إليه، ولا ينظر إلى المحرم، ويسدده في يده، فلا يعمل بيده إلا ما يرضي الله؛ لأن الله يسدده، وكذلك رجله، فلا يمشي إلا إلى ما يرضي الله؛ لأن الله يسدده، فلا يسعى إلا إلى ما فيه الخير. **(ولئن سألني لأعطينه)** فيكون مجاب الدعوة، **(ولئن استعاذني لأعيذنه)** ولئن استعاذ بالله ولجأ إليه طلبا للحماية، فإن الله سبحانه يعيذه ويحميه مما يخاف.

٤٤ المنتخب من المتون

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

الحَدِيثُ الأَرْبَعُونَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «**إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحَدِيثُ الحَادِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «**الحُجَّةِ**» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحَدِيثُ الثَّانِي وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي.

الحديث التاسع والثلاثون:

(إن الله تجاوز لي) تجاوز وصفح وعفا بسببي ولأجلي، وهذا من شرف هذه الأمة بسبب شرف نبيها –عليه الصلاة والسلام، وهذا من رحمة الله وتخفيفه، **(الخطأ)** فعل الشيء من غير قصد، **(والنسيان)** هو عدم ذكر الشيء؛ لذهول أو غفلة، وهو معفو عنه؛ أي: لا إثم فيه، ولكن رفع الإثم لا ينافي أن يترتب على نسيانه حكم، كما أن من نسي الوضوء، وصلى ظانا أنه متطهر، فلا إثم عليه بذلك، ثم إن تبين له أنه كان قد صلى محدثا، فإن عليه الإعادة. **(وما استكرهوا عليه)**؛ أي: على فعله أو قوله، فلا إثم على من صدر منه ذنب بالقهر والإجبار عليه. ويستثنى من الإكراه القتل، فلا يباح بالإكراه؛ أي: لو أكره رجل على قتل شخص آخر، فإنه يقتل المكره والمكره؛ لأن الإكراه لا يبيح قتل الغير، ولا يمكن ولا يجوز للإنسان أن يستبقي حياته بإتلاف غيره.

الحديث الأربعون:

(أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي) والمنكب: مجمع العضد والكتف–؛ لتنبيهه إلى التوجه إليه، وليجعله في اهتمام لما سيوصيه به، وقال **(كن في الدنيا كأنك غريب)** لأن الغريب قليل الانبساط إلى الناس مستوحش منهم إذ لا يكاد يمر بمن يعرفه ويأنس به ويستكثر من مخالطته فهو ذليل خائف، **(أو عابر سبيل)**، عابر السبيل خفيف من الأثقال لا يتخذ دارا، ولا يلج في الخصومات مع الناس يشاحنهم، ناظرا إلى أن لبثه معهم أيام يسيرة: فكل أحوال الغريب وعابر السبيل مستحبة أن تكون للمؤمن في الدنيا لأن الدنيا ليست وطنا له. لأنها تحبسه عن داره وهي الحائلة بينه وبين قراره.

(إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح) قصر الأمل فلا تؤخر عملا من الطاعات إلى الصباح؛ فلعلك تكون من أهل القبور، **(وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء)**: وإذا أصبحت فلا تؤخر عمل الخير إلى المساء؛ فقد يعاجلك الموت، **(وخذ من صحتك لمرضك)** اغتنم الأعمال الصالحة في الصحة قبل أن يحول بينك وبينها المرض، **(ومن حياتك لموتك)** واغتنم حياتك في الدنيا، فاجمع فيها ما ينفعك بعد موتك، فأنت تحتاج إلى العمل الصالح الذي يبقى معك بعد الموت، ويؤنسك في قبرك، ويكون سببا في دخولك الجنة، ونجاتك من النار.

الحديث الحادي والأربعون:

(لا يؤمن أحدكم): الإيمان الكامل **(حتى يكون هواه)** أي ميله ورغبته النفسية تدور تبعا لما حث عليه النبي ومنعه، وقوله:**(تبعا لما جئت به)** من صيغ العموم، يعني لجميع ما جئت به، فإذا كان الهوى تبعا لما جاء به النبي ﷺ من واجبات ومستحبات، وتاركا لجميع ما جاء عنه من محرمات ومكروهات هذا هو الإيمان الكامل، قال ابن رجب رحمه الله تعالى: تصحيح هذا الحديث بعيد جدا من وجوه، وبين علله، والله أعلم.

> الأربعون النووية ٤٥
>
> يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ.
>
> يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.
>
> الحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالأَرْبَعُونَ[1]
>
> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتِ الفَرَائِضُ، فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.
>
> الحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالأَرْبَعُونَ
>
> عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.
>
> الحَدِيثُ الخَامِسُ وَالأَرْبَعُونَ
>
> عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالخِنْزِيرِ، وَالأَصْنَامِ».
>
> (١) هَذَا الحَدِيثُ وَالأَحَادِيثُ الَّتِي تَلِيهِ مِنْ زِيَادَاتِ الحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ رحمه الله عَلَى هَذَا المَتْنِ المُبَارَكِ.

الحديث الثاني والأربعون:

(**قال الله**): هذا حديث قدسي، (**يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني**) أي: ما دمت تدعوني وترجو رحمتي، ولم تقنط (**غفرت لك**)، أي: محوت ذنبك (**على ما كان منك**) من الذنوب والمعاصي، (**ولا أبالي**)، أي: ولا أهتم بهذه الذنوب والمعاصي وإن كانت من الكبائر، (**يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك**)، أي: لو وصلت ذنوبك التي ارتكبتها وفعلتها، (**عنان السماء**)، أي: السحاب، أو إلى السماء التي تراها، (**استغفرتني**)، أي: طلبت المغفرة مني، (**غفرت لك**) هذه الذنوب والمعاصي، (**يا ابن آدم، إنك لو أتيتني**)، أي: بعد الموت، (**بقراب**)، أي: بملء الأرض، (**خطايا**)، أي: ذنوبا ومعاصي، (**ثم لقيتني**)، أي: بعد الموت (لا تشرك بي شيئا)، أي موحدًا (**لأتيتك**)، أي: قابلت هذه الذنوب والمعاصي، (**بقرابها مغفرة**)، أي: بملئها مغفرة؛ لأنني واسع المغفرة، وأغفر كل شيء دون الشرك؛ وقال العلماء: إن غفران الكبائر للمؤمنين يحتاج إلى توبة، أو إن أمرها بيد الله سبحانه، إن شاء عفا عنها وإن شاء عاقب عليها، وكذلك حقوق الخلق؛ فإنه لا بد من ردها، أو يجازي الله بفضله صاحب الحق ويعفو بكرمه عن المذنب فيها.

الحديث الثالث والأربعون:

(ألحقوا الفرائض بأهلها)، أي: ابدؤوا في القسمة أولا بأصحاب الفروض، الذين لهم سهام مقدرة في الكتاب والسنة، فأعطوا لكل واحد منهم سهمه المقدر له شرعا، (**فما أبقت الفرائض**) أي فما بقي من التركة وزاد عن أصحاب الفرائض، فإنه يعطى للعصبة، وهم أقرب الذكور إلى الميت، قوله:(**فلأولى رجل ذكر**) مع أن الرجل لا يكون إلا ذكرا؛ حتى لا يظن أحد أن المراد من لفظ الرجل هو الكبير القادر، فيمنع الصغير من الميراث، كما كانوا يفعلون في الجاهلية، وقيل: إن الحكمة باختصاص الذكور؛ لأنهم تلحقهم مؤن كثيرة، كالقيام بالعيال والضيفان، والأرقاء والقاصدين، ومواساة السائلين، وتحمل الغرامات، وغير ذلك.

الحديث الرابع والأربعون:

(**الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة**): أي أن الإرضاع في التحريم كالنسب فيما يتعلق بتحريم التناكح وتوابعه والجمع بين الأختين ونحوه وأنهم ينزلون منزلة الأقارب في حل النظر والخلوة والسفر، لا باقي الأحكام كالتوارث والولاية والإنفاق ونحو ذلك.

الحديث الخامس والأربعون:

(**سمع رسول الله عام الفتح وهو بمكة يقول إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام**): حرم عام فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة بيع الخمر بكل أنواعها، والميتة من الحيوانات والطيور، والخنزير الذي حرمه الله في كتابه، والأصنام، وهي التماثيل المصورة المجسمة؛ لأنها تكون ذريعة إلى الشرك بالله، سواء بمضاهاتهم ومشابهتهم الله تعالى في خلقه، أو بعبادتها كما فعلوا في الجاهلية، (**فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلي بها السفن ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا هو حرام**): قال الناس إن شحوم الحيوانات التي تموت ينتفع بها في طلاء السفن ودهن الجلود، ويجعلها الناس في مصابيحهم يستضيئون بها، فهل يجوز ذلك؟ فقال النبي:(**لا، هو حرام**) قطعا؛ لأن الله حرم الميتة في كتابه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك:(**قاتل الله اليهود**)، أي: أهلكهم ولعنهم؛ (**إن الله لما حرم عليهم الشحوم**)

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ؟ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «**لَا، هُوَ حَرَامٌ**».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ؛ إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ الشُّحُومَ فَأَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ السَّادِسُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «**وَمَا هِيَ؟**»، قَالَ: **البِتْعُ وَالمِزْرُ**، ـ فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا البِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ العَسَلِ، وَالمِزْرُ: نَبِيذُ الشَّعِيرِ ـ فَقَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**». خَرَّجَهُ البخاريُّ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ**». رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَه، وَقَالَ التِّرمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

والمراد شحوم الميتة أو شحوم البقر والغنم، كما أخبر تعالى بقوله:(ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما)، **(فأجملوه)**، أي: أذابوا هذه الشحوم **(ثم باعوه فأكلوا ثمنه)**؛ تحايلا على الشريعة، باعوه ثم أخذوا ثمنه، فاستحقوا اللعنة من الله تعالى، وفي هذا تحذير من التحايل على المحرمات كما فعلت بنو إسرائيل. وفي الحديث: إبطال الحيل والوسائل إلى المحرم.

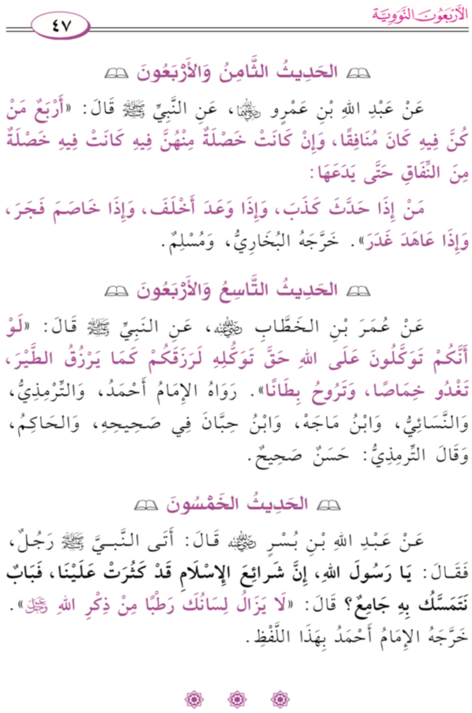
الحديث السادس والأربعون:

(عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن) أي أرسله إلى اليمن أميرا على جزء منها، **(فسأله عن أشربة تصنع بها)** أي سأل أبو موسى رضي الله عنه النبي ﷺ عن حكم شرب أنواع من الأشربة تعرف بين أهل اليمن، **(فقال وما هي؟)** قال:**(البتع والمزر)** البتع: نبيذ العسل، والمزر نبيذ الشعير، والنبيذ: هو ما يصنع من نقيع الثمر مثل: البلح، أو العنب، أو الشعير، أو الذرة، أو العسل، أو غير ذلك، فيترك النقيع حتى يحلو أو يختمر، ثم يشرب، وربما يغلى بالنار حتى يذهب بعضه، ثم يشرب، ومنه ما ليس مسكرا، ولكنه ربما يتحول إلى مسكر إذا طال الزمن، وقد أجاب النبي ﷺ على سؤال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه بالقول الفصل، فقال:**(كل مسكر حرام)**، أي: إن كل شراب يسكر العقل ويذهبه، فهو حرام؛ فهذا الحديث وهذا القول من النبي ﷺ أصل في تحريم تناول جميع المسكرات المغطية للعقل، على اختلاف أشكالها وألوانها.

فالنبيذ من أي شيء كان سواء كان من نبيذ العسل كالبتع أو من نبيذ الشعير كالمزر أو من نبيذ التمر وهو ما يسمى المريز أو من التفاح أو من أي شيء كان، إذا كان يسكر فهو يسمى خمرا وهو حرام، وإن كان لا يسكر فلا بأس، فنبيذ العسل كذلك ونبيذ الشعير يشرب إذا انتبذ اليوم الأول والثاني والثالث فإذا تغير أو صار فيه مبادئ الإسكار فيجب إراقته ويحرم شربه.

الحديث السابع والأربعون:

(ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن): الوعاء هو الظرف الذي يوضع فيه الشيء، وشر وعاء ملئ هو البطن؛ لما في ذلك من التخمة، والتسبب في حصول الأمراض، ولما يورثه من الكسل والفتور والإخلاد إلى الراحة، **(بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه)** أي يكفي ابن آدم عدد من الأكلات التي تحصل بها حياته، وهو معنى قوله:**(يقمن صلبه)**، أي :ظهره، وفي ذلك حث على التقليل من الأكل وعدم التوسع فيه؛ ليحصل للإنسان الخفة والنشاط والسلامة من التعرض للأمراض والأسقام التي تنتج عن كثرة الأكل، **(فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه)**، أي إذا لم يكتف الإنسان بأكلات يقمن صلبه، وكان لا محالة زائدا عن هذا المقدار فليكن مقدار ما يؤكل ويشرب في حدود ثلثي البطن؛ ليبقى ثلث يمكن معه التنفس بسهولة.



الحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا:

مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ». خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالأَرْبَعُونَ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، عَنِ النَبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا». رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالحَاكِمُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحَدِيثُ الخَمْسُونَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٌ نَتَمَسَّكُ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللهِ عز وجل». خَرَّجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

الحديث الثامن والأربعون:

(أربع من كن فيه): أي أربع خصال أو صفات، **(كان منافقًا)** وفي رواية: (خالصا) أي من كانت فيه فقد استجمع صفات النفاق، وكان منافقًا صرفًا، وهذا النفاق هو العملي، والعياذ بالله لأن النفاق الاعتقادي هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر **(وإن كانت خصلة منهن فيه كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)**: أي من اتصف بواحدة منها كان فيه خصلة من خصال النفاق حتى يتركها، **(من إذا حدث كذب)** الخصلة الأولى: أن يحدث غيره بحديث هو كاذب فيه، فيخبر بالشيء على غير حقيقته، وفي ذلك إساءة صاحب الحديث إلى نفسه؛ لاتصافه بهذا الخلق الذميم، وإساءة إلى من يحدثه بإيهامه أنه صادق في حديثه معه، **(وإذا وعد أخلف)** الخصلة الثانية :إخلاف الوعد، وذلك بأن يعد عدة وفي نيته ألا يفي بها، أما إذا وعد وهو عازم على الوفاء بالوعد، فطرأ له ما يمنعه من الوفاء فهو معذور، **(وإذا خاصم فجر)** الخصلة الثالثة :الفجور في الخصومة، والمعنى أن يكون الإنسان عند الخصومة مع غيره يغضب فيتجاوز العدل إلى الظلم، وقد قال الله عز وجل:(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا)، **(وإذا عاهد غدر)** الخصلة الرابعة :الغدر في العهد، والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره، ولو كان المعاهد كافرا.

الحديث التاسع والأربعون:

(لو أنكم توكلون على الله حق توكله) أي لو حققتم معنى التوكل على الله، واعتمدتم عليه بصدق، وأخذتم بما تيسر لكم من أسباب، وعلمتم أن الله بيده العطاء والمنع، وأن تكسبكم وسعيكم من أسباب الله، وليست قوتكم هي الرازقة لكم، **(لرزقكم)**، أي: لرزقكم الله ويسر لكم الأسباب، **(كما يرزق الطير)**، أي: كما يأتي بالرزق إلى الطير عندما **(تغدو)**، أي: تذهب بكرة في أول نهارها، **(خماصا)**، أي: جياعا وبطونها فارغة، **(وتروح)**، أي: وتأتي في آخر النهار **(بطانا)** أي: وقد ملئت بطونها بالطعام، وهذا نوع من أنواع الأسباب في السعي لطلب الرزق دون التواكل والتكاسل، والجلوس، وهذا يؤخذ من ذهاب الطيور ورجوعها، وأن على العبد أن يسعى في طلب الرزق ويبذل الأسباب مع التوكل على الله.

الحديث الخمسون:

(يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا)، والمراد بالشرائع التي كثرت النوافل، وقد أراد هذا الصحابي معرفة طريق من طرق الخير يخصها بمزيد اعتناء لتحصيل ثواب الله عز وجل، وأما الفرائض فإنها مطلوبة كلها، ويجب على المسلم التمسك بها جميعا، **(فباب نتمسك به جامع)** أي دلنا على باب نواظب عليه في العمل جامع، شامل، **(لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله)** أي طريا مشتغلا قريب العهد منه وهو كناية عن المداومة على الذكر.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تم الفراغ من هذا المختصر في يوم السبت الحادي والعشرون من شهر ربيع الأول من عام ألف وأربع وسبعة وأربعين من الهجرة أسأل الله أن ينفع به ويتقبله.